



صادر
٢٠١٧
٢٠١٧-٩-٣
٢٠١٧-٩-٣

وزارة المالية
سلطة المرآبنة المزروعة (قيمة معايرة)
قطاع المحروم والسواميد الضريبية
الإسارة المركبة للمعونة الضريبية
الإدارية العامة لمفوضي المدعي
ملحق رقم

السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتعريفة والقيمة والمنشأ
ميناء الإسكندرية - باب ١٤ - مبني A - الدور الرابع

تحية طيبة وبعد ..

اللها تتعليمات رقم (٢١) لسنة ٢٠١٧ والمذاعة بمنشور تعريفات رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٧.

يرجى التكرم بالإطلاط بأنه عند الإفراج عن الزيوت المكررة بغرض الإتجار والواردة في عمارات مهيئة للبيع بالتجزئة حتى زنة ٢٠ كجم تخضع لضريبة الجدول بقترة ٥% من القيمة، أما الواردة بعمارات أكثر من ٢٠ كجم غير مهيئة للبيع بالتجزئة فيتم تحصيل ضريبة جدول بقترة ٥% من القيمة قطعى وباقى قيمة الضريبة بالسعر العام، بصفة أمانة لحين تقديم ما يفيد استخدامه في الطعام أو في الصناعات الغذائية.

وعلى الشركة المستوردة التقدم للجمرك المختص خلال عام من تاريخ الإفراج الجمركي لأخذ إجراءات المساوية بموجب المستندات التي تفيد بيع تلك الزيوت للشركات المصنعة للزيوت أو في الصناعات الغذائية مدعاة ببيان معتمد من المأمورية المختصة موضحا بها ما تم من إجراءات مراجعة ومتاحة لمشمول الرسالة الواردة.

وفي حالة عدم قيام الشركة المستوردة بتسوية الضريبة على القيمة المضافة على وارداتها من رووت الطعام المستوردة خلال فترة الأمانة (عام من تاريخ الإفراج الجمركي) أو التصرف بالبيع لأغراض صناعية بخلاف الصناعات الغذائية، يتم سداد الضريبة على القيمة المضافة المستحقة والضريبة الإضافية من تاريخ الإفراج الجمركي.

برجاء التفضل بالعلم والإطلاط واتخاذ اللازم نحو نشر ما تقدم على كافة المنافذ الجمركية رئاسة سيادتكم لمراجعته عند التطبيق توحيداً لمعاملة الضريبة على الرسائل الواردة اعتباراً من تاريخه.

تمرين على / ٢٠٢٠

وتحصلوا بقبوله على الامتثال ..

رئيس قطاع البحوث
والسياسات الضريبية
صلاح يوسف على

رئيس الادارة المركزية
للبحوث الضريبية
عاطف محمد مطاوع

مدير عام الادارة العامة
لمجموعات الجدول
محمد احمد الشافعي

أحمد ابراهيم

منشور تعريفات رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٠

إلى جمرك /

تحية طيبة وبعد ..

الموضح عاليه كتاب رئيس قطاع البحوث والسياسات الضريبية بمصلحة الضرائب المصرية رقم ٢٨٥١ في ٢٠٢٠/٩/٢٨ بشأن المعاملة الضريبية لصنف زيوت الطعام المكررة .

رجاء التفضل بالإطلاط واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة

التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقه

رئيس الادارة المركزية
للتعريفة والقيمة والمنشأ

مدير عام
الادارة العامة للتعريفة

